

حكم السباحة للصائم

وليد السعيدان

ومنها مسألة اختلف العلماء فيها وهي هل يجوز للصائم ان ينغمس في الماء ويغتسل؟ الجواب نعم لا بأس به. يجوز للصائم السباحة في الماء ويجوز له ان يغمس رأسه في الماء مع التأكد انه لن يدخل من انفه او فمه شيء مما الى جوفه من هذا الماء -

00:00:00

وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم كما في حديث ابي ايوب انه اغتسل وهو صائم لا حرج لا حرج على الصائم في الاغتسال. وقد ثبت عن بعض الصحابة انه كان يضع له مثل الطست يبرد فيه الماء ففي حر القيظ في نهار الصوم يتبرد فيه من ها هنا -

00:00:20

وها هنا لا بأس بذلك. ما حكم بل للصائم ثيابه بالماء ثم لبسها مرة اخرى؟ الجواب ها لا بأس يبي يبرد البودي لانه اذا برد الظاهر برد

الباطن. فلا بأس بذلك لو فعله لو فعله غير الصائم لكان - 00:00:40

00:01:01 - جازا ولا حرج فيه -